

مرسوم عدد 103 لسنة 2011 بتاريخ 24 أكتوبر 2011 يتعلق
بالترخيص في المصادقة على سحب بيان وتحفظات صادرة عن الحكومة
التونسية وملحقة بالقانون عدد 68 لسنة 1985 المؤرخ في 12 جويلية
1985 المتعلق بالمصادقة على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز
ضد المرأة.

إن رئيس الجمهورية المؤقت،
باقتراح من وزيرة شؤون المرأة،
بعد الإطلاع على القانون عدد 68 لسنة 1985 المؤرخ في 12 جويلية 1985 المتعلق بالمصادقة على اتفاقية القضاء
على جميع أشكال التمييز ضد المرأة،
وعلى المرسوم عدد 14 لسنة 2011 المؤرخ في 23 مارس 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،
وعلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في 18 ديسمبر
1980،
وعلى مداولة مجلس الوزراء.
يصدر المرسوم الآتي نصه:

الفصل الأول — تم الترخيص في المصادقة على سحب بيان الحكومة التونسية بشأن الفقرة الرابعة من المادة الخامسة
عشر والتحفظات الصادرة عنها بشأن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والمتعلقة بالفقرة الثانية من
المادة التاسعة والفقرات ج، د، و، ز، ح من المادة السادسة عشر والفقرة الأولى من المادة التاسعة والعشرين، والملحقة
بالقانون عدد 68 لسنة 1985 المؤرخ في 12 جويلية 1985 المتعلق بالمصادقة على اتفاقية القضاء على جميع أشكال
التمييز ضد المرأة.

الفصل 2 — تقوم حكومة الجمهورية التونسية بإيداع وثيقة سحب البيان والتحفظات المبينة بالفصل الأول أعلاه،
الملحقة بهذا المرسوم لدى الأمين العام للأمم المتحدة.
الفصل 3 — ينشر هذا المرسوم بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 24 أكتوبر 2011.

رئيس الجمهورية المؤقت

فؤاد المبرع